

تفعل الكيرن كاييمت ايام الانتداب وقبلها) ، فلجأت السلطات فيما بعد الى تعديل القانون وفرض عقوبات أشد قسوة على مخالفيه .

كذلك امتدت الاجراءات العنصرية الاسرائيلية - الصهيونية ، الى مجالات اخرى ، ومن ابرزها فرض قيود على حقوق الجنسية العائدة للعرب . فقد اقرت اسرائيل ، مثلا ، بعد اقامتها قانون العودة الذي يسمح بهوجه ، عامة ، لكل يهودي بالقدوم الى اسرائيل والعيش فيها ، على ان يمنح الجنسية الاسرائيلية حال قدومه الى البلد ، بينما منع اللاجئون العرب الفلسطينيين من العودة الى ديارهم ، رغم القرارات المتعاقبة التي اتخذتها الامم المتحدة بهذا الشأن . وفي مرحلة لاحقة عدلت هذه القوانين بحيث سمح للسلطات بمنح الجنسية الاسرائيلية لاي يهودي يطلبها ، في اي مكان من العالم ، حتى وان كان وقتها مواطنا في دولة اخرى ، وذلك في محاولة لفرض « هيبه » اسرائيل ، من خلال مطالبتها « بحماية » اولئك اليهود ، وبالتالي التدخل في شؤون الدول الاخرى الداخلية . ومقابل هذه التسهيلات في منح الجنسية الاسرائيلية ، وما ترتب عليها من حقوق ، نرى قيودا خاصة تفرض على العرب من سكان اسرائيل ، لجهة حقوقهم في الجنسية (غيرهم لا يحق له حتى المطالبة بذلك) في محاولة واضحة لتقليص ذلك العدد منهم الذي يحمل الجنسية الاسرائيلية والانتقاص من حقوقه داخل بلده .

ومن « مآثر » اسرائيل في مجال التمييز العنصري ضد مواطنيها العرب ايضا ، اتباع اجراءات تهدف الى « تقليل » عددهم والحد من تكاثرهم الطبيعي . فالحركة الصهيونية بسعت دائرها ، كما هو معلوم ، الى خلق اكثرية من السكان اليهود في فلسطين ، وقد تم لها ذلك داخل اسرائيل في حدود ما قبل ١٩٦٧ ، التي وصلت نسبة السكان اليهود فيها نحو ٩٠٪ . ولكن هذه النسبة ، رغم الهجرة اليهودية المستمرة الى اسرائيل ، راحت تنخفض من حين لآخر ، بسبب النسبة المرتفعة للتكاثر الطبيعي بين السكان العرب ، وبشكل ازعج السلطات الاسرائيلية المختصة وحملها ، خاصة في منتصف الستينات ، على التقديس جديا عن طرق كفيلة بتغيير هذا الوضع . واستقر الرأي ، بعد دراسات عديدة ، على ضرورة زيادة المعونات المالية التي تدفعها الدولة للعائلات كثيرة الاولاد لمساعدتها على تربية اولادها وتشجيع العائلات الاخرى على اتجاب المزيد من الاولاد . ولكي لا تستفيد العائلات العربية من هذه المعونات (وبعد ان قررت السلطات ان المعونات التي تحصل عليها تلك العائلات بموجب قوانين الضمان الاجتماعي كافية) عمدت السلطة الى دفع تلك المعونات بواسطة تعديل قانون الجنود المسرحين ، سنة ٧٠ . بحيث تقتصر هذه المساعدات على العائلات اليهودية كثيرة الاولاد فقط ، اذ ان معظم العرب لا يخدمون في الجيش الاسرائيلي ، وبالتالي لا يحق لهم الحصول على تلك المساعدات (ولكن على الرغم من ذلك ، على اي حال ، لم تزد نسبة التكاثر الطبيعي بين اليهود ، ولم تقل بين العرب ، عما كانت عليه قبل اقرار هذه الاجراءات) .

وحتى العمال العرب لم يسلموا من التمييز ضدهم ، بعد اقامة اسرائيل . فحتى اولئك العمال كانوا يحصلون خلال السنوات الاولى لاقامة اسرائيل على اجر يقل عن الاجر الذي يتقاضاه العمال اليهود ، لقاء قيامهم بالعمل نفسه . وحتى موظفي الدولة العرب ، وعلى رأسهم معلمي المدارس الرسمية ، وهم اكثرية موظفي الدولة العرب ، كانوا يحصلون على اجور تقل عن تلك التي يحصل عليها المعلمون اليهود . ولم يتوقف هذا التمييز ، ريثما ، الامع مطلع الستينات ، عندما وافقت الهستدروت ، النقابة العامة للعمال ، على قبول العمال العرب اعضاء فيها ، وبعد ان اصبح الاقتصاد الاسرائيلي بحاجة لليد العاملة العربية (وبعد احتلال ١٩٦٧) ، انتقل هذا التمييز الى المناطق المحتلة يومها ، وطبق ضد عمال تلك المناطق الذين يعملون في اسرائيل) .